

3254 - حكم مصافحة بنات الأخوال والأعمام - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ايضا يقول في سؤال اخر لي بنات خالة وبنات عم. فهل يجوز لي ان اصافهن عند السلام؟ وهل هل يصح ان يكشفن شعرهن بحضوري؟ وهل اكون محرم لهن؟ ارجو الافادة جزاكم الله خيرا. الناس هي محارم - [00:00:00](#)

منك وبنات خالك وبنات عمك وبنات خالتك كلهم ليس محارم كلهم ليس محارم لك وليس لهما الكشف لك والان ترى زينتهن من وجهه او رأس او غير ذلك. الله يقول جل وعلا في كتابه العظيم في سورة النور - [00:00:20](#)

ولا يبيدين زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن او اباء بولتهن او ابنائهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن او ولاخوانهن او لاختاتهن او نسائهن او من ملكة ايمان وليس من هؤلاء. ويقول جل وعلا في سورة الاحزاب - [00:00:40](#)

واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب. فالواجب على هؤلاء التهجدهن عنه والتستر والواجب عليك ايضا ان تمتنع عن مصافحتهم والنظر اليهن عليهن ان يحتفلن ان توضع بصرك لو تساهلنا وليس لك ان تصافحه هنا يقول النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اصافح النساء يعني غير المحارم - [00:01:00](#)

لكن سلم عليهن بالكلام. صالحة. ومن دون تقبيل وترد عليهن السماء كذلك اما كشفهن فهذا منكر وهكذا مصافحة لا تجوز ان يصافح امرأة ليست محرما له. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:30](#)